يكن هنا اللام الجنسية ولا لام الاختصاص وكان الاختصاص ههنا
انما هو بطريق التقديم قال والفائدة للاختصاص اي لاختصاص الصلاة
والتحية المطلوبتين له اللتين هنا الاتمام الاكرمان قال للعهد فلا
اعتراض فاحفظه ولا تغفل تنسى وتم هنا قوله مع بعض النكات
اي مع نظر بعض الخ يعني الشرف والا بقية فكما لوحظ في التقديم
هناك شرفه تعالى والا بق بحال الحامد لوحظ هنا شرفه صلى
الله عليه وسلم والا بق بحال المصلي اذ اللا بق بحال المصلي ان
يلاحظ المصلى عليه او لائم بان بالصلاة على هذا النسق بان
تقديم ما يدل على المصلى عليه فان كان المراد مع بعض الخ
كان القصد بالبعض تعظيم الله وشرفه وانما تركك على هذا لكنه
شرفه عليه الصلاة والسلام لعلمها بالمقايسة او بناء على جعل
التعظيم والشرف نكتة ولحق ولا يخفى ان رعاية المناسبة بين
جملتي الحمد والصلاة يصلح ان يكون علة للتقديم فاحفظه قوله
الصلاة على النبي اي والتحية عليه قوله بالصلاة اي والتحية على آله
اراد بهم الاتباع فتشمل الصحب فلا اعتراض على قوله كما هو داب
المصنفين قوله عليهم التحية والسلام لم يقل عليهم الصلاة والسلام
لان الصلاة عليهم انما تطلب تبعا للصلاة على النبي وجمع بين
التحية والسلام لتفسير التحية بالسلام قوله لكان اولى اي ليكون
جامعا بين امتثال الامر القرآني والسني بالصلاة والسلام على
صلى الله عليه وسلم وامتثال الامر السني بالصلاة والسلام على
آله تبعا له صلى الله عليه وسلم وليجب بانه انما ترك ذلك لشهر
الى ان الصلاة والتحية عليه تتضمن الصلاة والتحية على آله بل
جميع المسلمين لما وهب لنبينا من العطايا فهو يعم مسلمي العرب قوله
اذا قلت لا هنع النقيضة كلية بنا على ما صرح به الشيخ في الشفا
ان مهملات العلوم كلية وقول المناطقة انها في قوة الجزئية
مخصوص بغيرها والى كونها كلية اشار الشارح بالتقييد بقوله تام
خبري والا لما احتاج الى التقييد وضمن النقل معنى النطق والاعتداد

فداه

فداه بالباء وهذا هو التضمين النحوي وفي مقايسته خلاف او قوله
بكلام متعلق بحال محذوفة تقديرها ناطقا او معترفا وهذا هو
التضمين البياني وهو قياسي قوله تام لما كان الكلام يطلق لغة
على مطلق المركب قال تام لاخراج المركبات الناقصة كغلام زيد
واحد عشر لعدم جريان المناظرة فيها نعم ان كان في قوة المركب
التام جرت فيه المناظرة نحو احد عشر وزنجي من قولك هؤلاء
رجال احد عشر وجاني انسان زنجي قوله خبري اخرج الانشائي اذ
المناظرة انما تكون في الخبري لا الانشائي ولو نقلا اذ النقل انما
يناظر فيه من حيث حملة حكاية النقل كقال فلان كذا وهي دائما
خبرية وان كان المنقول نفسه انشائيا فلا غبار على كلامه قوله ان
كنت ناقلا اي فيه وحذف الفاء من جواب اذا مع ان الشرط لا يصلح
لما شرع الاداة قرارا من نقل توالي فاءين هنع وفاء جواب الشرط
ولم يمكن تجميلا لا بدفع النقل قوله باي وجه كان اي عن كتاب
او سنة او عالم او غيرها قوله منك هذا التقييد بنا على ان
المناظرة المدافعة من الجانبين لا ظهار الصواب اما على ان النظر
بالبصيرة من الجانبين فلا تقييد كما هو مقتضى اطلاق الموضوع
فتحسن على هذا للخصم ان يطلبها من الناقل او غيره او نفسه قوله
الصحة اي النقل الصحيح اذ الصحة ليست معذورة قوله اي صحة النقل قيل
النقل بمعنى المنقول ولا يخفى بطلانه على ذوي العقول قوله ان لم
تكن معلومة اي علما ما تنا للمطلوب بان كانا ظنين او تقليديين
او يقينيين فان كان مطلوبه فوق ما عنده كان يطلب اليقين
والذي عنده ظن فالطلب لا بين قوله من حيث هو مناظرا ما من
حيث هو ممتحن فيليق لان غرضه اختبار حال الناقل وكذا من
حيث هو قاصد لتاكيد ما عنده بتعدد طرق العلم قوله لان غرضه
انه من طلب الصحة اظهار الصواب اي فقط اخذا من تعريفي طرفي
الحملة بنا على منع التعليل بعلتين او ان ما سوى الاظهار كالامتحان
والتاكيد بتعدد طرق العلم لا يليق للطول وفي كل مناقشة ومنع

Copyright © King Saud University